

وزارة التجارة

قرار وزاري

رقم ٦٣٠ لسنة ١٩٧٨

بالرقابة على تصدير المواليح

وزير التجارة

بعد الاطلاع على القانون رقم ١١٨ لسنة ١٩٧٥ في شأن الاستيراد والتصدير.

وعلى القرار رقم ١٣٣٦ لسنة ١٩٧٥ باللائحة التنفيذية للقانون رقم ١١٨ لسنة ١٩٧٥ المشار إليه  
والقرارات المعدلة له.

وعلى القرار رقم ٣٥٢ لسنة ١٩٦٩ بالرقابة على تصدير المواليح.

قرر

تشمل كلية المواليح المطبق عليها هذا القرار الشارط الظازجة المعدة للتصدير من الأنواع الآتية :

١ — مجموعة البرتقال .

٢ — الجريب فروت .

٣ — الليمون الأضاليا .

٤ — الليمون الماليح المصري .

٥ — الليمون الحلو .

٦ — اليوسفي .

٧ — النارنج .

ويجب أن تكون للشمار المواصفات العامة الآتية :

١ — ظازجة غير لينة وغير مجعدة القشرة وخالية من جفاف اللب والقشرة وأية رائحة أو مذاق غير طبيعيين بالنسبة للنوع والصنف .

٢ — نظيفة خالية من الأتربة وآثار المبيدات الكيمائية .

٣ — سليمة خالية من العبروح والعطب وآثار لفحة الشمس والتبيير وآثار الصقيع .

٤ — ذات عنق لا يزيد طوله على مستوى سطح الثمرة .

٥ — مكتسبة النسو تحصل قشرتها اللون الطبيعي للنوع والصنف ولا تقل درجة تلوينها عن

.٪ ٨٠

٦ — خالية من آثار الاصابة بالأمراض والحيشرات .

٧ — منتظمة في حدود الشكل المميز للنوع والصنف .

٨ — خالية من أي رطوبة خارجية غير عادية .

### أولاً — مجموعة البرتقال

وتتشمل الأصناف الآتية :

بلدى — سكري — بسره — شمومى — فالنشيا والأصناف الأخرى الصالحة للتصدير .

مادة (١) المواصفات

مع عدم الالخلال بأى شرط من شروط المعايير العامة يضاف إلى شروط تصدير ثمار مجموعة البرتقال الشروط الآتية :

أ) يجب أن تكون الثمار مغسولة جيداً مع تمام تطهيرها وتشميع سطحها حسب الأصول الفنية وبالمواد المسموح باستخدامها .

ب) ألا تقل نسبة المواد الصلبة الكلية الذائبة إلى الحموضة في العصير عن ٦٪.

ج) ألا تقل النسبة المئوية للعصير عن ٤٠٪ من وزن الثمار لكل من البرتقال البلدى والسكرى والبرتقال الفالنشيا و ٣٠٪ من وزن الثمار للبرتقال بسره وباقى الأصناف .

ويكن التجاوز بالنقص في نسبة العصير بقدر ٣٪ بما لا يؤثر في نسبة المواد الصلبة الكلية الذائبة إلى الحموضة في العصير .

مادة (٢) تصدر ثمار مجموعة البرتقال من الرتب الآتية :

أ) رتبة ممتاز :

يجب أن تكون ثمار هذه الرتبة خالية مما يعيّب مظهرها الخارجي وجودتها .

ويسمح في كل عبوة بنسبة ٥٪ بالعدد من الثمار التي بها عيوب تجارية بما لا يزيد على عيوب في الشرة الواحدة وبشرط ألا تتجاوز نسبة العيب الواحد ٣٪ من عدد الثمار .

والثمار المعيبة هي :

— الشمار غير المنتظمة الشكل .

— الشمار ذات القشرة الخشنة والسميكه عن معدل الصنف .

— الشمار الخالية من العنق .

— الشمار التي يقشرتها آثار طفيفة للإصابة بالقصيع .

— الشمار التي يقشرتها آثار لجروح ملتحمة لا يزيد طولها على ١٠٪ من قطر الشمرة والتي بها آثار للإصابة بالأفات لا تزيد مساحتها على ٥٪ من مساحة القشرة .

ب) رتبة أولى :

يجب أن تكون ثمار هذه الرتبة خالية مما يعيّب مظهرها الخارجي وجودتها .

ويسمح في كل عبوة بنسبة ١٥٪ بالعدد من الثمار التي بها عيوب تجارية بما لا يزيد على ثلاثة

عيوب في الشرة الواحدة وبشرط ألا تتجاوز نسبة العيب الواحد ١٠٪ من عدد الثمار .

والثمار المعيبة هي :

— الشمار غير المنتظمة الشكل .

— الشمار ذات القشرة الخشنة والسميكه عن معدل الصنف .

— الشمار الخالية من العنق .

— الشمار التي يبشرتها آثار طفيفة للاصابة بالصقيع .

— الشمار التي يبشرتها آثار لجروح متلائمة لا يزيد طولها على ٢٠٪ من قطر الثمرة والتي بها آثار للاصابة بالآفات لا تزيد مساحتها على ١٥٪ من مساحة القشرة .

كما يسمح بنسبة ٢٪ من الشمار المجرحة القشرة بدرجة خفيفة جداً بشرط ألا يزيد على علامة تبخير واحدة بطول ١ سم .

ج ) رتبة ثانية :

يجب أن تكون ثمار هذه الرتبة خالية مما يعيق ظهرها الخارجي وجودتها .

ويسمح في كل عبوة بنسبة ٢٥٪ بالعدد من الشمار التي بها عيوب تجارية بما لا يزيد على ثلاثة عيوب في الثمرة الواحدة وبشرط ألا تتجاوز نسبة العيب الواحد ١٥٪ من عدد الشمار .

والثمار المعيبة هي :

— الشمار غير المنتظمة الشكل .

— الشمار ذات القشرة الخشنة والسميكه عن معدل الصنف .

— الشمار الخالية من العنق .

— الشمار التي يبشرتها آثار طفيفة للاصابة بالصقيع .

— الشمار التي يبشرتها آثار لجروح متلائمة لا يزيد طولها على ٣٠٪ من قطر الثمرة والتي بها آثار للاصابة بالآفات لا تزيد مساحتها على ٢٥٪ من مساحة القشرة .

كما يسمح بنسبة ٤٪ من الشمار المجرحة القشرة بدرجة خفيفة بشرط ألا تزيد على علامة تبخير بطول ١ سم لكل منها .

### مادة (٣) التدريج

تدرج الشمار وترص داخل العبوات حسب الأقطار لكل مجموعة كما يلى :

أكبر من ٧٢ و حتى ٧٠ مم	٨	أكبر من ٩٢ و حتى ٩٨ مم	.١
» ٦٧ »	٩	» ٩٢ » ٨٨ »	٢
» ٦٥ »	١٠	» ٨٨ » ٨٥ »	٣
» ٦٣ » ٦١ »	١١	» ٨٥ » ٨١ »	٤
» ٦١ » ٥٧ »	١٢	» ٨١ » ٧٦ »	٥
» ٥٧ » ٥٣ »	١٣	» ٧٦ » ٧٣ »	٦
		» ٧٣ » ٧٠ »	٧

ويسمح بالتجاوز بالزيادة أو النقص في أقطار الشمار في حدود أقطار المجموعة السابقة أو اللاحقة بما لا يزيد على ٥٪ بالعدد في العبوة الواحدة .

ثانياً — الجريب فروت

مادة (١) الموصفات

مع عدم الاخالل بأى شرط من شروط الموصفات العامة يضاف الى شروط تصدير ثمار  
الجريب فروت الشروط الآتية :

أ ) يجب أن تكون الشمار مفسولة جيداً مع تمام تطهيرها وتشميع سطحها حسب الأصول الفنية  
وبالمواد المسموح باستخدامها .

ب ) ألا تقل النسبة المئوية للعصير عن ٣٥٪ من وزن الشمار .

مادة (٢) (تصدر ثمار الجريب فروت من الرتب الآتية :

أ ) رتبة ممتاز : يجب أن تكون ثمار هذه الرتبة خالية مما يعييظ مظهرها الخارجي وجودتها وأن  
تكون خالية من الجروح المتئنة أو الآثار الناتجة عن عمليات مقاومة الآفات .

ويسمح في كل عبوة بنسبة ٥٪ بالعدد من الشمار التي بها عيوب تجارية بما لا يزيد على عيوب  
في الشمرة الواحدة وبشرط ألا تتجاوز نسبة العيب الواحد ٣٪ من عدد الشمار .

والشمار المعيبة هي :

— الشمار غير المنتظمة الشكل .

— الشمار ذات القشرة الخشنة والسميكه عن معدل الصنف .

— الشمار التي بقشرتها آثار طفيفة للإصابة بالصقيع .

— الشمار التي بقشرتها آثار لجروح متئنة لا يزيد طولها على ١٠٪ من قطر الشمرة والتي بها آثار  
للإصابة بالأفات لا تزيد مساحتها على ٥٪ من مساحة القشرة .

ب ) رتبة أولى : يجب أن تكون ثمار هذه الرتبة خالية مما يعييظ مظهرها الخارجي وجودتها :

ويسمح في كل عبوة بنسبة ١٥٪ بالعدد من الشمار التي بها عيوب تجارية بما لا يزيد على ثلاثة  
عيوب في الشمرة الواحدة ، وبشرط ألا تتجاوز نسبة العيب الواحد ١٠٪ من عدد الشمار .

والشمار المعيبة هي :

— الشمار غير المنتظمة الشكل .

— الشمار ذات القشرة الخشنة والسميكه عن معدل الصنف .

— الشمار التي بقشرتها آثار طفيفة للإصابة بالصقيع .

— الشمار التي بقشرتها آثار لجروح متئنة لا يزيد طولها على ٢٠٪ من قطر الشمرة والتي بها آثار  
للإصابة بالأفات لا تزيد مساحتها على ١٥٪ من مساحة القشرة .

ج ) رتبة ثانية : يجب أن تكون ثمار هذه الرتبة خالية مما يعييظ مظهرها الخارجي وجودتها .

ويسمح في كل عبوة بنسبة ٢٥٪ بالعدد من الشمار التي بها عيوب تجارية بما لا يزيد على  
ثلاثة عيوب في الشمرة الواحدة وبشرط ألا تتجاوز نسبة العيب الواحد ١٥٪ من عدد الشمار .

والشمار المعيبة هي :

— الشمار غير المنتظمة الشكل .

- الشمار ذات القشرة الخشنة والسميكه عن معدل الصنف .
- الشمار التي بقشرتها آثار طفيفة للإصابة بالصقيع .
- الشمار التي بقشرتها آثار لجروح ملتهمة لا يزيد طولها على ٣٠٪ / ما قطر الشمرة والتي بها آثار للإصابة بالأفات لا تزيد مساحتها على ٢٥٪ / من مساحة القشرة .

**مادة (٣) التدريج**

تدرج الشمار وترص داخل العبوات حسب الأقطار لكل مجموعة كما يلى :

قطرة الشمرة	المجموعة
أكبر من ١٠٥ و حتى ١١٤ مم	١
» ١٠٥ » ٩٨ »	٢
» ٩٨ » ٩٢ »	٣
» ٩٢ » ٨٨ »	٤
» ٨٨ » ٨٥ »	٥
» ٨٥ » ٨١ »	٦

ويسمح بالتجاوز بالزيادة أو النقص في أقطار الشمار في حدود أقطار المجموعة السابقة أو اللاحقة بما لا يزيد على ٥٪ / بالعدد في العبوة الواحدة .

**ثالثاً - الليمون الاصلية**

**مادة (١) المواصفات**

مع عدم الأخلال بأى شرط من شروط المواصفات العامة يضاف الى شروط تصدير ثمار الليمون الاصلية الشروط الآتية :

- أ ) يجب أن تكون الشمار مغسلة جيدا مع تمام تطهيرها ويجوز تشميع سطحها حسب الأصول الفنية وبالمواد المسموح باستخدامها .
- ب ) ألا تقل النسبة المئوية للعصير عن ٢٥٪ / من وزن الشمار .

**مادة (٢) تصدير ثمار الليمون الاصلية من الرتب الآتية :**

- أ ) رتبة ممتاز : يجب أن تكون ثمار هذه الرتبة خالية مما يعيث مظهرها الخارجي وجودتها . ويسمح في كل عبوة بنسبة ٥٪ / بالعدد من الشمار التي بها عيوب تجارية بما لا يزيد على عيوب في الشمرة الواحدة وبشرط ألا تتجاوز نسبة العيب الواحد ٣٪ / من عدد الشمار .
- والشمار المعيبة هي :

— الشمار غير المنتظمة الشكل .

— الشمار ذات القشرة الخشنة والسميكه عن معدل الصنف .

— الشمار التي بقشرتها آثار طفيفة للإصابة بالصقيع .

— الشمار الخالية من العنق .

— الشمار التي بقشرتها آثار لجروح ملتهمة لا يزيد طولها على ١٠٪ / من قطر الشمرة والتي بها آثار للإصابة بالأفات لا تزيد مساحتها على ٥٪ / من مساحة القشرة .

ب ) رتبة أولى : يجب أن تكون ثمار هذه الرتبة خالية مما يعيث مظهرها الخارجي وجودتها .

ويسمح في كل عبوة بنسبة ١٥٪ بالعدد من الشمار التي بها عيوب تجارية بما لا يزيد على ثلاثة عيوب في الشرة الواحدة وبشرط ألا تتجاوز نسبة العيب الواحد ١٠٪ من عدد الشمار.

والشمار المعيبة هي :

— الشمار غير المنتظمة الشكل .

— الشمار ذات القشرة الخشنة والسميكه عن معدل الصنف .

— الشمار التي بقشرتها آثار طفيفة للإصابة بالصقيع .

— الشمار الخلية من العنق .

— الشمار التي بقشرتها آثار لجروح ملتبسة لا يزيد طولها على ٢٠٪ من قطر الشرة والتي بها آثار للإصابة بالأفات لا تزيد مساحتها على ١٥٪ من مساحة القشرة .

ج ) رتبة ثانية : يجب أن تكون شمار هذه الرتبة خالية مما يعيّب مظهرها الخارجي وجودتها .

ويسمح في كل عبوة بنسبة ٢٥٪ بالعدد من الشمار التي بها عيوب تجارية بما لا يزيد على ثلاثة عيوب في الشرة الواحدة وبشرط ألا تتجاوز نسبة العيب الواحد ١٥٪ من عدد الشمار .

والشمار المعيبة هي :

— الشمار غير المنتظمة الشكل .

— الشمار ذات القشرة الخشنة والسميكه عن معدل الصنف .

— الشمار التي بقشرتها آثار طفيفة للإصابة بالصقيع .

— الشمار الخلية من العنق .

— الشمار التي بقشرتها آثار لجروح ملتبسة لا يزيد طولها على ٣٠٪ من قطر الشرة والتي بها آثار للإصابة بالأفات لا تزيد مساحتها على ٢٥٪ من مساحة القشرة .

### مادة (٣) التدريج

تدرج الشمار وترص داخل العبوات حسب الأقطار لكل مجموعة كما يلى :

قطرة الشمرة	المجموعة
أكبر من ٧٠ وحتى ٧٥ مم	١
» ٧٠ » ٦٥	٢
» ٦٥ » ٦٠	٣
» ٦٠ » ٥٥	٤
» ٥٥ » ٥٠	٥

ويسمح بالتجاوز بالزيادة أو النقص في أقطار الشمار في حدود أقطار المجموعة السابقة أو اللاحقة بما لا يزيد على ٥٪ بالعدد في العبوة الواحدة .

رابعاً - الليمون الملح المصري

### مادة (٤) الموصفات

مع عدم الاخلاع بأى شرط من شروط الموصفات العامة يضاف الى موصفات تصدير شمار الليمون الملح المصرى الشروط الآتية :

أ ) أن تكون الشمار طازجة ذات لون أحضر طبيعي .

ب ) متماثلة الحجم .

ج ) ألا تقل النسبة المئوية للعصير عن ٤٠٪ من وزن الشمار .

مادة (٢) تصدر ثمار الليمون المالح المصري من الرتب الآتية :

أ ) رتبة ممتاز :

ويجب أن تكون ثمار هذه الرتبة خالية مما يعيّب مظهرها الخارجي وجودتها وأن يكون قطر الشرة أكبر من ٣٥ مم .

ب ) رتبة أولى :

ويجب أن تكون ثمار هذه الرتبة خالية مما يعيّب مظهرها الخارجي وجودتها ، ولا يقل قطر الشرة عن ٣٠ مم ولا يزيد على ٣٥ مم .

ج ) رتبة ثانية :

وتشتمل الشمار الصغيرة الحجم بحيث لا يزيد قطر الشرة على ٣٣ مم .

ويسمح في جميع الرتب بالتجاوز بنسبة ٥٪ بالعدد من الشمار المتغير إلى اللون الأصفر و ١٠٪ بالعدد من الشمار التي تزيد أقطارها أو تنقص بمقدار  $\frac{1}{2}$  سم عن الحد المقرر للرتبة .

خامساً — الليمون الحلو

المواصفات :

مع عدم الالحاد بأى شرط من شروط المواصفات العامة يضاف إلى مواصفات تصدیر ثمار الليمون الحلو الشروط الآتية :

أ ) يجب أن تكون الشمار مغسولة جيدا مع تمام تطهيرها ويجوز تشميع سطحها حسب الأصول الفنية وبالمواد المسماحة باستخدامها .

ب ) ألا تقل النسبة المئوية للعصير عن ٥٠٪ من وزن الشمار .

ج ) أن يكون لون الشمار أحضر مائل للأصفر .

د ) ألا يزيد عدد الشمار في الكيلوجرام عن ٨ ثمرات .

ه ) أن تكون الشمار متماثلة الحجم وتقسم إلى مجاميع بأقطار للشمار في مدى ١ سم لكل مجموعة . ويسمح بالتجاوز بالزيادة أو النقص في أقطار الشمار في حدود أقطار المجموعة السابقة أو اللاحقة بما لا يزيد على ١٠٪ بالعدد في العبوة الواحدة .

سادساً — اليوسفي

مادة (١) المواصفات

مع عدم الالحاد بأى شرط من شروط المواصفات العامة يضاف إلى مواصفات تصدیر ثمار اليوسفي الشروط الآتية :

أ ) أن تكون الشمار طازجة متصلة القشرة غير منتفخة وغير جافة اللب .

ب ) ألا تقل نسبة المواد الصلبة الذائبة إلى الحمض في العصير عن ٨٪ و يمكن التجاوز عن هذا الشرط اذا بلغت نسبة المواد الصلبة الذائبة في العصير ١١٪ .

ج ) ألا تقل درجة التلوين المثلثة للصنف عن ٥٠٪ ولا تزيد على ٧٠٪ من سطح القشرة .

د ) ألا تقل النسبة المئوية للعصير عن ٤٠٪ من وزن الشمار .

و يمكن التجاوز بالنقص بنسبة ٣٪ في نسبة العصير اذا ما زادت نسبة المواد الصلبة الى الحمض في العصير عن ٨٪ ١٪ .

مادة (٢) تصدر شار اليوسفي من الرتب الآتية :

أ ) رتبة ممتاز :

يجب أن تكون شار هذه الرتبة خالية مما يعيّب مظهرها الخارجي وجودتها .

ويسمح في كل عبوة بنسبة ١٠٪ بالعدد من الشمار التي بها عيوب تجارية بما لا يزيد على عيوب في الشرة الواحدة وبشرط ألا تتجاوز نسبة العيب الواحد ٥٪ من عدد الشمار .

والشمار المعيبة هي :

— الشمار غير المنتظمة الشكل .

— الشمار ذات القشرة الخشنّة والسميكّة عن معدل الصنف .

— الشمار الخالية من العنق .

— الشمار المنتفخة القشرة .

— الشمار التي بقشرتها آثار للاصابة بالأفات لا تزيد مساحتها على ٥٪ من مساحة القشرة .

ب ) رتبة أولى :

يجب أن تكون شار هذه الرتبة خالية مما يعيّب مظهرها الخارجي وجودتها .

ويسمح في كل عبوة بنسبة ٢٥٪ بالعدد من الشمار التي بها عيوب تجارية بما لا يزيد على ثلاثة عيوب في الشرة الواحدة وبشرط ألا تتجاوز نسبة العيب الواحد ١٠٪ من عدد الشمار .

والشمار المعيبة هي :

— الشمار غير منتظم الشكل .

— الشمار ذات القشرة الخشنّة والسميكّة عن معدل الصنف .

— الشمار الخالية من العنق .

— الشمار المنتفخة القشرة .

— الشمار التي بقشرتها آثار للاصابة بالأفات لا تزيد مساحتها على ١٥٪ من مساحة القشرة .

ج ) رتبة ثانية :

يجب أن تكون شار هذه الرتبة خالية مما يعيّب مظهرها الخارجي وجودتها .

ويسمح في كل عبوة بنسبة ٤٠٪ بالعدد من الشمار التي بها عيوب تجارية بما لا يزيد على ثلاثة عيوب في الشرة الواحدة وبشرط ألا تتجاوز نسبة العيب الواحد ١٥٪ من عدد الشمار .

والشمار المعيبة هي :

— الشمار غير المنتظمة الشكل .

— الشمار ذات القشرة الخشنة والسميكه عن معدل الصنف .

— الشمار الخالية من العنق .

— الشمار المتتفجحة القشرة .

— الشمار التي يبشرتها آثار للاصابة بالآفات لا تزيد مساحتها على ٢٥٪ من مساحة القشرة .

#### مادة (٣) التدريج

تدرج الشمار وترص داخل العبوات حسب الأقطار التالية :

قطر الشمرة	المجموعة
أكبر من ٧١ و حتى ٧٧ مم	١
أكبر من ٦٦ و حتى ٧١ مم	٢
أكبر من ٦١ و حتى ٦٦ مم	٣
أكبر من ٥٧ و حتى ٦١ مم	٤
أكبر من ٥٣ و حتى ٥٧ مم	٥

ويسمح بالتجاوز بالزيادة أو النقص في أقطار الشمار في حدود أقطار المجموعة السابقة أو اللاحقة بما لا يزيد على ٥٪ بالعدد في العبوة الواحدة .

#### سابعاً - التارنج

المواصفات :

مع عدم الاخلاع بأى شرط من شروط المواصفات العامة يضاف الى مواصفات تصدير شمار التارنج الشروط الآتية :

أ ) أن تكون الشمار سليمة وخالية من العطب والجروح .

ب ) أن تكون الشمار طازجة غير جافة القشرة ونظيفة خالية من آثار الأتربة والمبيدات وآثار الاصابة بالأمراض والحشرات .

ج ) أن تكون الشمار متقاربة في الحجم والشكل تامة التلوين .

د ) أن تكون الشمار خالية من الرطوبة الخارجية ومن الرائحة والنكهة الغريبة .

#### أحكام عامة

#### مادة (٤) التجانس والتعبئة

أولاً - التجانس :

يجب أن تكون محتويات كل رسالة متجانسة وتحتوى على ثمار من نفس الصنف والرتبة ومتاثلة في عدد الثمار في كل لوطن في الأنواع المحدد لها أقطار للثمار .

ثانياً - التعبئة :

تصدر المولاع في عبوات جديدة وسليمة ومتينة وجافة ونظيفة وخالية من الرائحة الغريبة متماثلة النوع والمواصفات التي تقرها الهيئة العامة للرقابة على الصادرات والواردات .

وتعبأ الشار في طبقات بطريقة منتظمة بكيفية تسلل فراغ العبوة بحيث تكون ثابتة غير مضغوطه ويجوز تعبئة الليسون الملاع المصرى والنارنج صبا ( دون وضعه في طبقات ) .

ويجب في حالة البرتقال والجريب فروت أن تكون الطبقة العليا من الشار أعلى من مستوى الصندوق الخشبي بما لا يزيد على ثلث قطر الشمرة ويجوز تعبئة النارنج بهذه الطريقة .

وتلف الشار في ورق حريمي شفاف مرن ومتين يحمل العلامة التجارية واسم المصدر وعنوانه وعبارة انتاج مصر ويجوز أن يكون ورق لف الشار خاليًا من البيانات .

ويجوز استعمال مادة البتموم المنشدah في تعبئة الليسون الملاع المصرى وفي هذه الحالة تبطن العبوات بورق مناسب .

ويجب أن تكون العبوات مغلقة باحكام ومحكمة بخاتم فرع الهيئة المختصة .

#### مادة ( ٢ ) البيانات الخارجية

توضع على كل عبوة البيانات الآتية :

أ ) النوع ( والصنف ان وجد ) .

ب ) الرتبة ( ان وجدت ) .

ج ) الوزن القائم والصاف .

د ) الرقم المسلسل للرسالة .

وتكتب هذه البيانات باللغة العربية أو بلغة أجنبية .

ه ) انتاج مصر .

إسم المصدر .

العلامة التجارية ( ان وجدت ) .

وتكتب هذه البيانات باللغة العربية ويجوز إضافتها بلغة أجنبية .

وتكتب البيانات جميعها بحروف ظاهرة تتناسب مع حجم العبوة وبماده ثابته اللون .

#### مادة ( ٣ ) رسوم الفحص

يحصل رسم فحص قدره :

مليم

٢٥٠ اذا كانت الرسالة المطلوب تصديرها تتكون من عبوة واحدة فقط .

٥٠٠ اذا كانت الرسالة المطلوب تصديرها تتكون من أكثر من عبوة وتنقل عن ١٠٠ عبوة .

٥ عن كل عبوة اذا كانت الرسالة المطلوب تصديرها تتكون من ١٠٠ عبوة فأكثر .

#### مادة ( ٤ ) ميعاد الفحص وعدد عبوات الرسالة

تفحص الرسالة في ميعاد لا يتتجاوز اليوم التالي لتاريخ تقديم طلب الاذن بالتصدير الى فرع الهيئة المختص واذا كان هذا اليوم يوم عطلة ولم يتقدم صاحب الشأن بطلب نوباتجية امتد الميعاد الى اليوم الأول من أيام العمل الرسمية .

ويجب ألا يزيد عدد عبوات الرسالة على ٥٠٠ عبوة .

**مادة (٥) مهلة الشحن**

تكون المهلة المحددة لشحن الرسالة خمسة أيام خلاف يوم الاذن بالتصدير .

**مادة (٦)** يلغى القرار رقم ٣٥٢ لسنة ١٩٦٩ بالرقابة على تصدير الموارح .

**مادة (٧)** ينشر هذا القرار في الوقائع المصرية ويعمل به اعتبارا من تاريخ نشره .

وزير التجارة

زكريا توفيق عبد الفتاح